



## رمضان: أحكام وآداب

الشيخ / خليفة عزت

**أيها الإخوة والأخوات:** من حكمة الله سبحانه أنه فضل بعض الأمكنة على بعض، وفضل بعض الأزمنة على بعض، ففضل في الأزمنة شهر رمضان على سائر الشهور، واختص هذا الشهر بفضائل عظيمة ومزايا كبيرة، فهو الشهر الذي أنزل الله فيه القرآن، وهو الشهر الذي فرض الله صيامه، فقال سبحانه: **(يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون)** (البقرة: 183)، وهو شهر التوبة والمغفرة، وتكفير الذنوب والسيئات، فيه تفتح أبواب الرحمة، وتغلق أبواب الجحيم، وتغل فيه الشياطين، وفي هذا الشهر الكريم تضاعف الحسنات، وتقال العثرات، وتجاب الدعوات، وهو شهر الصبر والمواصلة والصدقات.

عن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال: **((خطبنا رسول الله في آخر يوم من شعبان فقال: "يا أيها الناس قد أظلمكم شهر عظيم، شهر مبارك، شهر فيه ليلة خير من ألف شهر، جعل الله صيامه فرضاً وقيام ليله تطوعاً، من تقرب فيه بخصلة من الخير كان كمن أدى فريضة فيما سواه، ومن أدى فريضة فيه كان كمن أدى سبعين فريضة فيما سواه، وهو شهر الصبر، والصبر ثوابه الجنة، وشهر المواساة، وشهر يزداد في رزق المؤمن، من فطر فيه صائماً كان له مغفرة لذنوبه وعتق رقبته من النار، وكان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجره شيء، قلنا: يا رسول الله ليس كلنا يجد ما يفطر الصائم))، فقال رسول الله ﷺ: (يعطي الله هذا الثواب من فطر صائماً على مزقة لبن أو تمرّة أو شربة من ماء، ومن أشبع صائماً سقاه الله من حوضي شربة لا يظلم حتى يدخل الجنة. وهو شهر أوله رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار)**

فانظروا الى هذه الخطبة النبوية البليغة، بشر فيها النبي ﷺ أصحابه بشهر رمضان وأخبرهم بفضله ومضاعفة الأعمال الصالحة فيه وأنه شهر عظيم مبارك وقال ﷺ: **((ما مر بالمسلمين شهر قط خير لهم منه، ولا مر بالمنافقين شهر قط أشر لهم منه)).** وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي قال: **((كل عمل ابن آدم له، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف قال الله عز وجل: إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به، إنه يدع شهوته وطعامه وشرابه من أجلي، وللصائم فرحتان: فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه، ولخولف ثم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك.**

**أيها المسلمون:** نستقبل شهر رمضان باغتنامه بالعبادة وكثرة الصلاة وقراءة القرآن والعفو عن الناس والإحسان للغير والتصدق على الفقراء، في هذا الشهر ينادي منادٍ كل ليلة: **"يا باغي الخير أقبل هلم، ويا باغي الشر أقصر"**، إن الاستعداد في رمضان يكون بحاسبة النفس على تقصيرها، فيقوم العبد سلوكه ليكون في رمضان على درجة عالية من الإيمان.. فالإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، بعد ذلك نحاسب أنفسنا على التقصير في فعل الطاعات، ثم المحاسبة على فعل المعاصي واتباع الشهوات بمنع أنفسنا من الاستمرار عليها، أي معصية كانت صغيرة أو كبيرة، ولنعلم أن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء الليل ويبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، وقد قال سبحانه وتعالى: **"قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم"**. وقال تعالى: **"ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيماً"**. هذه المحاسبة والتوبة والاستغفار يجب علينا أن نستقبل رمضان.

نستقبل شهر رمضان بالتعرف على جيراننا من غير المسلمين، وتعريفهم بثقافة المسلمين في شهر رمضان، بل وبدعوتهم إلى الإفطار إن أمكن، نستقبل شهر رمضان بالعفو عن ظلمنا أو أساء إلينا، بالصلح مع إخواننا ومع جيراننا ومع أقربائنا.

**أيها الإخوة والأخوات:** نستقبل شهر رمضان بمعرفة أحكامه وآدابه، وفي كل عام أذكركم بهذه الأحكام وهذه الآداب وهي إخلاص النية لله تعالى، وتبتيها للصيام والقيام لكل ليوم أو للشهر كله، لقوله ﷺ: **((إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى))**، ولقوله ﷺ: **((من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له))**، فمن أفطر بعذر لسفر أو لمرض أو لغيره فعليه تجديد النية، نستقبل شهر رمضان بالتحلي بالصبر وعدم الغضب حتى وإن سابك أحد أو شاتمك كما جاء في الحديث، ومن سنة النبي صلى الله عليه وسلم تأخير السحور وتعجيل الإفطار، وعلى المسلم أن يتسحر ولو بقليل من الماء، لأن النبي ﷺ قال: **((تسحروا فإن في السحور بركة))**، وإذا أصبح الصائم وهو جنب من الليل فليغتسل ولا شيء عليه، وكذلك من أكل أو شرب ناسياً فليتم صومه فإنما أطعمه الله وسقاه، كما قال النبي (ص)، والمسافر مخير بين الصوم والإفطار أثناء سفره.

**أيها الإخوة والأخوات:** المريض بالسكر المعروف إذا كان صيامه يفضي إلى عدم قدرته على أداء عمله الذي يتعيش منه يجوز له الفطر في رمضان، وإذا تحقق اليأس من زوال العذر وجبت عليه الفدية، يجوز لمثل هذا الشيخ الكبير والمرأة العجوز الذي يجهد الصوم ويشق عليه، أن يفطر في رمضان، ومثلها كل مريض لا يرجى شفاؤه من مرضه، وعليهم فدية طعام مسكين عن كل يوم، وإذا كانت الحامل والمرضع تخافان على أنفسهما فأكثر العلماء على أن لها الفطر وعليها القضاء نحسب.. وهما في هذه الحالة بمنزلة المريض، أما إذا خافت الحامل أو خافت المرضع على الجنين أو على الولد، نفس هذه الحالة اختلف العلماء بعد أن أجازوا لها الفطر بالإجماع هل عليها القضاء أم عليها الإطعام تطعم عن كل يوم مسكياً، أم عليها القضاء والإطعام معاً، ومن غلبه الجوع والعطش تخاف الهلاك لزمه الفطر،

وإن كان صحيحاً مقبلاً، ومن شعر بالألم الشديد وخاف الهلاك بسبب طول اليوم فليفطر وعليه القضاء لقوله تعالى: (ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً) (النساء: 29)، وقوله: (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) (البقرة: 195). وقوله: (وما جعل عليكم في الدين من حرج) (الحج: 78). ويلزم القضاء للمريض.

أيها الإخوة والأخوات: قرر مجمع الفقه الإسلامي الدولي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي أن الأمور الآتية ليست من المفطرات: -قطرة العين، أو قطرة الأذن، أو غسل الأذن، أو قطرة الأنف، أو بخاخ الأنف، إذا اجتنب ابتلاع ما نفذ إلى الحلق. - الأقرص العلاجية التي توضع تحت اللسان لعلاج الذبحة الصدرية وغيرها إذا اجتنب ابتلاع ما نفذ إلى الحلق. (يعني عليه إذا نفذ شيء من ذلك إلى الحلق أن يلفظه، - ما يدخل المهبل - فرج المرأة من تحاميل (لبوس)، أو غسل، أو منظار مهبلي، أو إصبع للفحص الطبي. - إدخال المنظار أو اللولب ونحوهما إلى الرحم، - و ما يدخل الإحليل - أي مجرى البول الظاهر للذكر والأنثى - من قسطرة (أنبوب دقيق) أو منظار، أو مادة ظليلة على الأشعة، أو دواء، أو محلول لغسل المثانة، - حفر السن، أو قلع الضرس، أو تنظيف الأسنان، أو السواك وفرشاة الأسنان، إذا اجتنب ابتلاع ما نفذ إلى الحلق، - المضمضة، والغرغرة، وبخاخ العلاج الموضعي للفم إذا اجتنب ابتلاع ما نفذ إلى الحلق - الحقن العلاجية الجلدية أو العضلية أو الوريدية، باستثناء السوائل والحقن المغذية، - غاز الأكسجين، - غازات التخدير (البنج) ما لم يعط المريض سوائل (محاليل) مغذية، - ما يدخل الجسم امتصاصاً من الجلد كالمدهونات والمرام والصلقات العلاجية الجلدية المحملة بالمواد البوائية أو الكيميائية، إدخال قسطرة (أنبوب دقيق) في الشرايين لتصوير أو علاج أوعية القلب أو غيره من الأعضاء، - إدخال منظار من خلال جدار البطن لفحص الأحشاء أو إجراء عملية جراحية عليها، - أخذ عينات (خزعات) من الكبد أو غيره من الأعضاء ما لم تكن مصحوبة بإعطاء محاليل، - منظار المعدة إذا لم يصاحبه إدخال سوائل (محاليل) أو مواد أخرى، - دخول أي أداة أو مواد علاجية إلى الدماغ أو النخاع الشوكي، - الشيء غير المتعمد بخلاف المتعمد (الاستقاء)،

وقد زادت الندوة الفقهية الطبية بالكويت أمورا على أنها ليست من المفطرات بإجماع أعضائها :- التبرع بالدم سواء للمنتقل منه، أو المنقول إليه، وزادت بالأغلبية الأمور التالية:- - بخاخ الربو (وفيه خلاف)، - ما يدخل الشرح من حقنة شرجية، أو تحاميل (لبوس) أو منظار، أو إصبع طبيب فاحص، - العمليات الجراحية بالتخدير العام، إذا كان المريض نوى الصيام من الليل، - الحقن المستعملة في علاج الفشل الكلوي حقنا في الصفاق (الباريتون)، أو بالكلية الاصطناعية، والحقن المغذية مثل الجلوكوز تختلف فيها الفقهاء المعاصرون، على أنه لا يحتاج إليها إلا مريض مرضا شديدا يباح معه الفطر.

أيها الإخوة والأخوات: المسألة الأخرى التي أريد أن أنبه إليها هي مسألة حكم الصوم والصلاة بالنسبة للناس الذين يسكنون في بلاد يطول بها النهار كثيراً؟ وهو سؤال يتردد كثيراً خصوصا عندما يكون رمضان بالصيف. هذه المسألة فيها حالتان، الحالة الأولى: من كان يقيم في بلاد يتمايز فيها الليل من النهار بطول الفجر وغروب الشمس، إلا أن نهارها يطول جداً في الصيف، ويقصر في الشتاء، وجب عليه أن يصلي الصلوات الخمس في أوقاتها المعروفة شرعاً، لعموم قوله تعالى: (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى عَسْفِ اللَّيْلِ وَقُرْآنِ الفَجْرِ إِنَّ الفَجْرَ كَانَ مَشْهُوداً) [الإسراء: 78]. وحديث الرسول عندما سأله رجل عن وقت الصلاة، قال: "أين السائل عن وقت الصلاة؟ فقال الرجل: أنا يا رسول الله. قال: "وقت صلاتكم بين ما رأيتم" رواه البخاري ومسلم. ففي اليوم الأول صلى الصلوات في أول الوقت، وفي اليوم الثاني أخرها إلى ما قبل خروج الوقت، ثم صلاها قبل أن يخرج وقتها، وأخبر أن الصلاة بين هذين الوقتين.

وأما بالنسبة لتحديد أوقات صياهم شهر رمضان، فعلى المكلفين أن يمسكوا كل يوم منه عن الطعام والشراب، وسائر المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس في بلادهم ما دام النهار يتمايز في بلادهم عن الليل، أي ما دام هناك ليل ونهار وكان مجموع زمانها أربعاً وعشرين ساعة، ويجل لهم الطعام والشراب والجماع، ونحوها في ليلهم فقط، وإن كان قصيراً، فإن شريعة الإسلام عامة للناس في جميع البلاد. وقد قال الله تعالى: (وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ) [البقرة: 187].

الحالة الثانية: من كان يقيم في بلاد لا تغيب عنها الشمس صيفاً، ولا تطلع فيها الشمس شتاءً، مثل بلاد الشمال الاسكندنافية أو في بلاد يستمر نهارها إلى ستة أشهر، ويستمر ليلها ستة أشهر مثلاً، فهؤلاء عليهم أن يقدروا للصلاة والصوم، يصلوا الصلوات الخمس في كل أربع وعشرين ساعة، وأن يصوموا أيضاً معتمدين على التقدير، أي أن يقدروا لها أوقاتها، وحدودها معتمدين في ذلك على أقرب بلاد إليهم تتمايز فيها أوقات الصلوات المفروضة بعضها من بعض وبعضهم أضاف إتباع توقيت مكة.

وعليه فلا ينبغي للمسلم الذي يعيش في بريطانيا أن يفطر على توقيت بلاد أخرى بحجة طول وقت الصوم، ومن عجز عن إتمام صوم يوم لطوله، أو علم بالأمارات، أو التجربة، أو إخبار طبيب أمين أن الصوم يفرض على إهلاكه، أو إحداث مرض به، أو زيادة أو بقاء برئه، فله أن يفطر، ويقضي الأيام التي أفطرها في أي شهر تمكن فيه من القضاء. قال تعالى: (فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ) [البقرة: 185]. وقال الله تعالى: (لا يَكُلِفُ اللَّهُ نَفْساً إِلا وُسْعَهَا) [البقرة: 286]. وقال: (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) [الحج: 78].

أيها الإخوة والأخوات: حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، ووزنوا أعمالكم قبل أن توزن عليكم، واعلموا أن ملك الموت قد تخطانا إلى غيرنا، وسيخطى غيرنا إلينا، فلنخذ حذرنا...